رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

850 ما حكم وقوع رذاذ البول على الملابس؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

حدس احد المشايخ بالتلفزيون يوم الجمعة بتاريخ اتناشر ستة يقول ان الانسان اذا قضى الحاجة وفشر على شيء من البول ليس فيه حرام بل انه مكروه. افيدونا جزاكم الله خير الجزاء. ما هو ان يقول هذا عالم هذا جاهل؟ نعم - 00:00:00

ما يقول هذا علم؟ هو المجلس. اذا اصاب ثيابه غسل في البول وجب غسل البول. واذا اصاب رجله وغسلها. وهكذا اذا اصاب شيئا اخر النبي عليه الصلاة والسلام يقول استنزفوا من البول. فان عامة عذاب القبر منه. استنزهوا من الموت. ويقول اكثروا عذاب القوم من القوم - 00:00:20

هكذا صح عنه عليه الصلاة والسلام. وفي الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما قال مر النبي على قبرين فقال انهما اما احدهما فكان لا من البر لا يتنزه من البول - 00:00:40

اما الاخر فكان يمشي بالنميمة. فدل على ان عدم التنزه من البول من اسباب العذاب. وهكذا المشي بالنميمة بين الناس. يتكلم بين الناس كذا يسعى بين الناس النميمة حتى يشوش عليه وحتى يثير بينه الشحناء والعداوة والعياذ بالله هذه من الكبائر العظيمة. فالبول - 00:01:00

ولا يوجد التساهل فيه. اذا علم انه طاب من بوله شيء على ثيابه او على اناءه في وسط اناءه او على رجله صب عليه الماء. نعم. هذا بيجمع المسلمين ليس فيه نزاع. نعم - 00:01:20